

مقياس المشروع المهني والشخصي: محاضرة المتصرفين أ / مغزيلي نوال

محاضرة المتصرفين:

إن موظفي في سلك المتصرفين ينظمهم القانون الأساسي المتمثل في المرسوم التنفيذي رقم 04/08 المؤرخ في 19 / 1 / 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين إلى الأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 280/16 المؤرخ في 11 / 02 / 2016.

أولا: أشكال التوظيف

يضم سلك المتصرفين (04) رتب حسب المادة 14 من المرسوم 04-08:

1- رتبة المتصرف: المادتان 18 و 19 من المرسوم 04-08.

2- رتبة المتصرف المحلل: تم إدراجه في تعديل سنة 2016.

3- رتبة المتصرف الرئيسي: المادتان 20 و 21 من المرسوم 04-08.

4- رتبة المتصرف المستشار: المادتان 22 - و 23 من المرسوم 04-08..

ثانيا/ شروط الالتحاق بمهنة المتصرف.:

يجب على المترشحين استيفاء الشروط المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 04-08، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 280/16 المؤرخ في 11 / 02 / 2016:

1/ يوظف أو يرقى بصفة متصرف:

أ/ على أساس الشهادة: خريجو المدرسة الوطنية للإدارة الذين تابعو دراستهم في ظل نظام المرسوم 66 - 306 المؤرخ في 10/04/1966 و المتعلق بسير المدرسة الوطنية للإدارة.

ب/ على أساس الاختبارات: الحائزون على شهادة الليسانس في التعليم العالي أو شهادة - معادلة لها.

ج/ على أساس الامتحان المهني: في حدود 30% من المناصب المطلوب شغلها المتصرفون الذين يثبتون خمسة 05 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

د/ على سبيل الإختيار: بعد التسجيل في قائمة التأهيل في حدود 10% من المناصب المطلوب شغلها، المتصرفون الذين يثبتون عشرة 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

هـ/ على أساس الشهادة بصفة متصرف: الموظفون المنتمون لشعبة الإدارة العامة الذين تحصل أو بعد توظيفهم على شهادة الليسانس في التعليم العالي أو شهادة معادلة لها.

مقياس المشروع المهني والشخصي: محاضرة المتصرفين أ / مغزيلي نوال

2/ يوظف أو يرقى بصفة متصرف محلل:

أ / عن طريق المسابقة على أساس الإختبارات: المترشحون الحائزون على شهادة ماستر – أو شهادة معادلة لها في أحد التخصصات المطلوبة.

-ب/ عن طريق الامتحان المهني: في حدود 30 % من المناصب المطلوب شغلها، المتصرفون الذين يثبتون خمسة (5) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

-ج/ على سبيل الاختيار: وبعد التسجيل في قائمة التأهيل في حدود 10 % من المناصب المطلوب شغلها، المتصرفون الذين يثبتون عشرة 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة، يرقى بصفة متصرف محلل الموظفون المنتمون لشعبة الإدارة العامة وبناء على طلبهم المحللون الاقتصاديون المرسمون الذين تحصلوا بعد توظيفهم على شهادة ماستر أو شهادة معادلة لها في أحد التخصصات المطلوبة.

3/ يوظف أو يرقى بصفة متصرف رئيسي:

-على أساس الشهادة: المترشحون الحائزون شهادة المدرسة الوطنية للإدارة الذين تابعو دراستهم في ظل نظام المرسوم التنفيذي رقم 06-419 .

أ- عن طريق المسابقات: على أساس الاختبارات ، الحائزون شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها. عن طريق الإمتحان المهني: في حدود 30 % من المناصب المطلوب شغلها، المتصرفون المحللون الذين يثبتون خمسة 05 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

ب - على سبيل الإختيار: وبعد التسجيل في قائمة التأهيل في حدود 10 % من المناصب المطلوب شغلها، المتصرفون المحللون الذين يثبتون عشرة 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة. تحصل أو بعد توظيفهم على شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها في أحد التخصصات المطلوبة.

4/ يرقى بصفة متصرف مستشار:

أ/ عن طريق الامتحان المهني: المتصرفون الرئيسيون الذين يثبتون سبعة 07 - سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.

ب/ على سبيل الاختيار، وبعد التسجيل في قائمة التأهيل في حدود 20 % من المناصب المطلوب شغلها المتصرفون الرئيسيون الذين يثبتون عشرة 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة، تحدد السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية بمقرر قائمة الشهادات المطلوبة في كل تخصص للالتحاق برتبة المتصرفين والمتصرفين المحللين والمتصرفين الرئيسيين.

مقياس المشروع المهني والشخصي: محاضرة المتصرفين أ / مغزيلي نوال

، ويجب على المتربص حسب طبيعة المهام المنوطة برتبته قضاء فترة تربص مدتها سنة وبعد الانتهاء من مدة التربص المنصوص عليها في المادة 84 من الأمر 03-06 يتم ترسيم المتربص في رتبته ، وإما إخضاعه لفترة تربص أخرى لنفس المدة ولمرة واحدة فقط، وإما تسريح المتربص دون إشعار مسبق أو تعويض (المواد من 83 إلى 92 من الأمر 03-06).

ثالثا: مهام المتصرفين.

نصت عليها المواد من 15 إلى 17 من المرسوم 04-08: يمارس المتصرفون كل في ميدان اختصاصه:

- ❖ نشاطات الدراسة والرقابة والتقييم ومعالجة جميع المسائل المتعلقة بصلاحياتهم . و يسهرون على تطبيق القوانين و التنظيمات في هذا المجال . و المبادرة بكل التدابير الرامية إلى تحسين التسيير المرتبط بميدان تدخلهم.
- ❖ زيادة على المهام المسندة إلى المتصرفين يضمن المتصرفون المحللون، كل في ميدان اختصاصه، مهام التحليل والتقييم المعمقة التي لها علاقة بنشاطاتهم ويساهمون زيادة على ذلك في تصميم وتحسين القياسات القانونية.
- ❖ يمارس المتصرفون الرئيسيون كل في ميدان اختصاصه نشاطات التصميم والتقييم القانوني. يحفظون بهذه الصفة مسار المساعدة على إتخاذ القرار من خلال إعداد دراسات وتقارير تتعلق بمسائل خاصة.
- ❖ يحضرون زيادة على ذلك النصوص القانونية ذات الطابع العام أو الخاص، ولاسيما منها- المشاريع التمهيدية للقوانين وكذا مشاريع النصوص التنظيمية وجميع الأدوات القانونية الأخرى ذات الصلة.
- ❖ يمارس المتصرفون المستشارون كل في ميدان اختصاصه نشاطات التوجيه والضبط والتقدير والاستشراف.
- ❖ يشاركون بهذه الصفة في إعداد السياسات العمومية ويقومون بتقييم مدى تنفيذها على صعيدي النتائج والآثار.

رابعا: حقوق المتصرف

لقد نصت عليها المواد 26 إلى 39 من الأمر 03/06 وتتمثل فيما يلي :

- الحق في حمايته مما يتعرض إليه من تهديد وإهانة أو شتم أو قذف أو اعتداء من أي طبيعة كانت أثناء ممارسته وظيفته أو بمناسبتها وضمن تعويضه عن الضرر الذي يلحق من هذه الأفعال.

مقياس المشروع المهني والشخصي: محاضرة المتصرفين أ / مغزيلي نوال

➤ الحق في حمايته من العقوبات المدنية التي تسلط عليه في حالة المتابعة القضائية من الغير بسبب خطأ في الخدمة .

➤ الحق في الراتب بعد أداء الخدمة . والحق في الحماية الاجتماعية والتقاعد . والاستفادة من الحق النقابي والحق في الإضراب . والحق في ممارسة مهامه في ظروف عمل تضمن له الكرامة والصحة والسلامة البدنية والمعنوية.

➤ الحق في العطل.

خامسا: واجبات المتصرف

لقد نصت عليها المواد 40 إلى 54 من الأمر 06/ 03 نذكر منها:

- ✓ احترام سلطة الدولة وفرض احترامها.
- ✓ أن يمارس مهامه بكل أمانة وبدون تحيز وتجنب كل فعل يتنافى مع طبيعة مهامه حتى ولو كان خارج الخدمة وان يتسم بسلوك لائق، و يخصص كل نشاطهم المهني للمهام التي أسندت إليهم ولا يمكنهم ممارسة نشاط مريح في إطار خاص مهما كان نوعه
- ✓ . يعتبر مسؤول عن تنفيذ المهام الموكلة إليه .
- ✓ الالتزام بالسري المهني .
- ✓ السهر على حماية الوثائق الإدارية وعلى أمنها.
- ✓ المحافظة على ممتلكات الإدارة في إطار ممارسة مهامه .